

قرر :

مادة ١ - ترفع الحراسة عن أموال ومتلكات سليم أحد قرقه وعائلته .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ الحرم ١٣٨٨ (٢٤ أبريل ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٤ لسنة ١٩٦٨

برفع الحراسة عن أموال ومتلكات محمد رشاد محمد رفيق سالم وعائلته

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلق القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٠٥ لسنة ١٩٦٥ بفرض الحراسة على أموال ومتلكات بعض الأشخاص ؛

قرر :

مادة ١ - ترفع الحراسة عن أموال ومتلكات محمد رشاد محمد رفيق سالم وعائلته .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ الحرم ١٣٨٨ (٢٤ أبريل ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٦٨

برفع الحراسة عن أموال ومتلكات سليم أحد قرقه وعائلته

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلق القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلق قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٩٥٦ لسنة ١٩٦٦ بفرض الحراسة على أموال ومتلكات بعض الأشخاص ؛

قرر :

مادة ١ - ترفع الحراسة عن شركة ريفولي "بيت المدببة" والمصنع المصري للجلود "ريفولي وشركاه" وعن أموال ومتلكات رئيس مجلس الإدارة هلموت فور سبرج وعائلته .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ الحرم ١٣٨٨ (٢٤ أبريل ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر